المغرب في ترتيب المعرب

- والظاهر ُ في الماء عدم الظ ِنَّة " لأن المراد البخل ُ والمن ْع لا التَّ ُه ْمة .
- و (الظَّّنَدِين) : المُتَّهَمِ ومنه : " لا تجوز شهادة ُ خائنٍ ولا خائنةٍ ولا ظَنينٍ في ولاءٍ ولا قرابة " . قال ابو عُبَيدٍ : " المراد ُ ان يُتَّهم المُعتَق بالنسبة إلى غير مَواليه ِ او الولد ُ بالدعوة إلى غير أبيه ِ أو ي ُتَّهم في شهادت ِه لقريبه كالوالد للولّد " .
 - [الظاء مع الهاء] .
 - (ظهر) : .
- (الظَّهَ عَلَى البطنِ وبتصغيره سُمي والد أُسَيد بن ظُهَ ير ويستعار للدابّة أو الراحلة ومنه : " ولا ظهَهرا ً أبقى " وكذا قول محمد : " وإذا كان رجلاً معه قوة ٌ من الظّهَ عَلى والعبيد " وأما : " لا صدَ قة إلا عن ظهَه ْر غنى َ " أي صادرة عن غيناً ي فالظّه عَلى فيه مُقحاً م كما في : ظهه ْر القلبِ وظهر الغيب .
 - و (ظاهَر) من امراته (ظلِهارا ً) و (تظاهر َ) و (اظ ّ َاهْر) بمعنى ّ وهو : أن يقول لها : أنت علي ّ كَظه ْر أمي .
- و (ظاه َره) : عاونه ِ وهو ظهير ُه . و (ظاه َر) بين ثوبين ودر ْع َين : ل ِبس أحد َهما على الآخر ِ وقوله : ظاه َر بدرعين : فيه نظر ٌ ِ ووجه ُه أن ت ُجعل الباء للملابسة ِ لا من صلة الم ُظاهرة .
- و (ظَهَر) عليه : غَلب ِ ومنه : " ولمَّا ظَهروا على كَسْري ظِفروا بمطبخه " . و (ظُهِر على اللص) : غُلْرِب ِ وهو من قولهم :